460295 ـ هل يجوز تفتيت الدهون بالتبريد للتخلص من الدهون الزائدة؟

السؤال

هل يجوز إجراء تفتيت الدهون بالتبريد للتخلُّص من الدهون الزائدة؟ أسبابي هي فقط للصحة والثقة بالنفس. أنا أحافظ على الحجاب والنقاب وفقا للشريعة ، لذلك لن يكون هذا لإرضاء أي شخص آخر.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا:

تفتيت الدهون بالتبريد إحدى الطرق الحديثة للتخلص من الدهون الزائدة في مواضع من الجسم، يتم فيها استخدام أجهزة مخصصة تسمى الكرايو Cryoshape تعمل على تجميد الدهون الموجودة تحت الجلد في منطقة محددة بالجسم، بعد ذلك يحدث موت لـ الخلايا الدهنية التي تم تجميدها، ومن ثم يتخلص الجسم من الدهون المذابة بالتدريج عن طريق الكبد أو الكلى.

ويقوم الطبيب في جلسات تفتيت الدهون أولاً بتخدير المنطقة التي سيتم العمل عليها تخديراً موضعياً، ومن الممكن أن يستخدم أيضاً كريماً مرطباً لحماية الجلد من درجة البرودة، ثم يقوم بالمشي بجهاز الكرايو على المنطقة وأثناء ذلك يخفض من درجة حرارته تدريجياً حتى تصل إلى 5 درجات مئوية، وعادة لا يتعدى الإجراء مدة ساعة في الجلسة الواحدة.

ثانيا:

يجوز استعمال هذه الطريقة للتخلص من الدهون، بشروط:

الأول: أن يغلب على الظن عدم الضرر.

الثاني: أن يكون ذلك على يد زوج، أو امرأة، ما دامت المعالَجة امرأة، وكان الغرض من تفتيتها تحسينيا، ولم يكن لأجل حاجة علاجية.

الثالث: إذا كانت الدهون في موضع العورة وهي ما بين السرة والركبة، ولم يكن الطبيب زوج المرأة، فيشترط وجود الحاجة، بأن تكون الدهون كثيرة لا يمكن التخلص منها بالرياضة ونحوها، وليس لمجرد الجمال وتحسين القوام؛ لأن الأصل تحريم نظر المرأة إلى عورة المرأة.

فعَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ وَلَا تَنْظُرُ الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ رواه مسلم (338).

قال النووي رحمه الله في شرح مسلم: " فيه تَحْرِيم نَظَر الرَّجُل إِلَى عَوْرَة الرَّجُل , وَالْمَرْأَة إِلَى عَوْرَة الْمَرْأَة , وَهَذَا لَا خِلَاف فِيهِ. وَكَذَلِكَ نَظَر الرَّجُل إِلَى عَوْرَة الْمَرْأَة، وَالْمَرْأَة إِلَى عَوْرَة الرَّجُل حَرَام بِالْإِجْمَاعِ.

وَنَبَّهَ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَظَرِ الرَّجُل إِلَى عَوْرَة الرَّجُل، عَلَى نَظَرِهِ إِلَى عَوْرَة الْمَرْأَة، وَذَلِكَ بِالتَّحْرِيمِ أَوْلَى.

وَهَذَا التَّحْرِيم فِي حَقّ غَيْر الْأَزْوَاج وَالسَّادَة , أَمَّا الزَّوْجَانِ فَلِكُلِّ وَاحِد مِنْهُمَا النَّظَر إِلَى عَوْرَة صَاحِبه جَمِيعهَا " انتهى.

ويستثنى من ذلك ما تدعو إليه الحاجة كالنظر للمداواة والعلاج.

فإن كانت الدهون في محل العورة، والغرض هو مجرد التحسين والتجمل، فلا يجوز ذلك.

والله أعلم.